تجعل النواح من النساء جمع نائحة يوم القيمة في الموقف صفين صف عن يمينهم وصف عن يسارهم يعني اهل النار كما يدل على قوله فينبحن على اهل النار كما تنبح الكلاب جزاء لما كانوا يعملون في الدنيا هذا وعيد شديد يفيد ان النوح كبيرة قال الملحمي من اصيب فمزق ثوبا او ضرب صدرا او نتف شعرا فكانما اخذ رمحا ليقاتل به الله عز وجل ومات ابن لابن المبارك فعزاه مجوسي فقال ينبغي للعاقل الذي يفعل اليوم ما يفعله الجاهل بعد اسبوع فقال ابن مبارك اكتبوا هذه ابن عساكر في التاريخ عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ورواه الطبراني في الاوسط قال الهيثمي فيه سليمان بن داود اليماني ضعيف

تحروا الذي هو اخف في الصلاة اي صلاة الجماعة والخطاب للايمة بقرينة قوله فان خلفكم الضعيف والكبير وذو الحاجة والا طال لا تشق عليهم فان فعل الانسان لنفسه فليطول ما شاء كذا امام بحصور بن ابي امنتز طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى وقال الديلمي حديث صحيح اورده الايمة الكبار

تحريح اي طيبة كما في رواية يوم الجمعة الساعة اي تداهما قريبا منها فيقبض فيها روح كل مومن حتى لا يقال في الارض الله الله طب عن عياش بفتح العين المهملة وشد التحتية واخره معجمة ابن ابي ربيعة المغيرة بن عبد الله بن مخزوم القرشي المخزومي رضي الله عنه واسم ابيه عمرو ويلقب ذا الرمحين اسلم قديما وهاجر الهجرتين

تحرم الصلاة التي لا سبب لها متقدم ولا مقارن اذا انتصف النهار اي عند الاستوا كل يوم الا يوم الجمعة فانها لا تحرم فيه ولو لمن لم يحضرها وهذا الحديث وان كان فيه مقال ولكنه اعتضد بخبر يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف او صلى في هذا المسجد اية ساعة شاء من ليل او نهار ق عن ابي هريرة رضي الله عنه ظاهر كلام المصنف ان البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال ان اسناده ضعيفا وتبعه الذهبي وقال وفي الباب عمر وابنه وابو سعيد رضي الله تعالى عنهم

تحرم الصلاة التي لا سبب لها متقدم ولا مقارن اذا انتصف النهار اي عند الاستوا كل يوم الا يوم الجمعة فانها لا تحرم فيه ولو لمن لم يحضرها وهذا الحديث وان كان فيه مقال ولكنه اعتضد بخبر يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف او صلى في هذا المسجد اية ساعة شاء من ليل او نهار ق عن ابي هريرة رضي الله عنه ظاهر كلام المصنف ان البيهقي خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال ان اسناده ضعيف وتبعه الذهبي وقال وفي الباب عمر وابنه وابو سعيد رضي الله تعالى عنهم انتهى

وهذا مكرر

تحروا بنفع اوله الطلبوا باجتهاد وهو بمعنى قوله في الحديث السابق التمسو

نكل

نكاينهما بمعنى الطلب والقصد لكن التحري ابلغ لاقتضايه الطلب بجد واجتهاد ليلة القدر بسكون الدال قال التوربشتي انما سكنت وان كان الشايع في القدر الذي هو قرين القضا فتحها ليؤذن انه لم يرد ذلك فان القضا سبق الزمان وانما اريد به تفصيل ما جرى به القلم وتبيينه وتحديده في المدة التي بعدها الى مثلها من قابل لتحصيل ما يلقى اليهم فيها مقدارا بمقدار في الوتر من ليالي العشر الاواخر من رمضان اي تعمدوا طلبها فيها والتحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشي بالقول والفعل حم ق في الصوم ت عن عايشة رضي الله تعالى عنها وفي الباب ابن عمرو وغيره رضي الله تعالى عنهم

تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر قال التوربشتي يحتمل انها السبع التي تلي اخر الشهر وان المراد السبع بعد العشرين وحمله على هذا ممثل لتناوله احدى وعشرين وثلاثا وعشرين وهذا لا ينافي حديث فالتمسوها في العشر الاواخر لم يحدث عينا فانما يحرم ما قال ابن رجب انتهى بيان المصطفى صلى الله عليه وسلم لليلة القدر انها في السبع الاواخر وهذا انما يستدل به من رجح ثلاثا وعشرين على ليلة احدى وعشرين لانها ليست من السبع الاواخر واول السبع الاواخر ليلة ثلاث وعشرين على حساب نقص الشهر دون تمامه لانه المتيقن وقيل بحسب تماما واختاره ابن عبد البر وبحث ذلك في العشر الاواخر وقيل لا قطعا لان المعبر عنها بالعشر الاواخر وقيامها هو العشر الاواخر مالك في الموطا م د عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما

تحروا ليلة القدر فمن كان متحريها اي مجتهدا في طلبها منكم لينال فضلها فليتحرها ليلة سبع وعشرين اي فانه اكونها ليلتها اقرب من كونها غيرها وبهذا اخذ اكثر الصوفية قالوا لا سيما ان وافقت ليلة جمعة حم عن ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

تحروا ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرون من رمضان ذا حاول بعضهم جمع الجمع بينه وبين ما قبله بانها تنتقل لكن مذهب الشافعي لزومها ليلة معينة واجمع من يعتد به على وجودها وبقايها ما بقيت الدنيا طب عن عبد الله ابن انيس مصغر انس الانصاري رضي الله عنه قال الهيثمي اسناده حسن انتهى

تحروا الدعا عند في الافيا اي عند الزوال كذا في نسخ الكتاب والذي وقفت عليه في نسخ الحلية تحروا الدعا في الضياف وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل تمامه عند ابي نعيم وثلاثة لا يرد دعاؤهم عند النداء للصلاة وعند الصف في سبيل الله وعند نزول المطر حل عن سهل ابن سعد الساعدي

تحروا الصدق اي قوله وان رايتم ان فيه الهلكة في ظاهر الامر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)